

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلة الرأسخون مجلة عالمية محكمة

ISSN: 2462-2508

Special Issue, January 2024

إصدار خاص - يناير 2024



مجلة الرّاسخون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار العاشر، عدد خاص، يناير 2024

البحث	صفحة
1. إشكالية الموازنة بين ترجيح الأحوط أو الأيسر.....	26-1
2. زيادة الدرعي على ما أغفله ابن القاضي في بيان الخلاف والتشهير والاستحسان» في رسم المصحف وضبطه للإمام العلامة أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن محمد الدرعي، التشهير بالسّباعي (ت:1094هـ).....	44-27
3. الممتنع في شرح المفتع للعلامة زين الدين أبي البركات المنجي بن عثمان بن أسعد التتوخي الحنبلي المتوفى سنة 695 هـ (من فصل في الطلاق في زمن مستقبل إلى باب تعليق الطلاق بالشروط) دراسة وتحقيق.....	68-45
4. الممتنع في شرح المفتع للعلامة زين الدين أبي البركات المنجي بن عثمان بن أسعد التتوخي الحنبلي المتوفى سنة 695 هـ من قول المصنف: (وإن قال العامي: إن دخلت الدار فأنت طالق) إلى فصل في تعليقه بالحمل دراسة وتحقيق.....	95-69
5. الممتنع في شرح المفتع للعلامة زين الدين أبي البركات المنجي بن عثمان بن أسعد بن المنجي التتوخي الحنبلي المتوفى سنة 695 هـ من شرح (باب: تعليق الطلاق بالشروط إلى آخر فصل: أدوات الشرط) تحقيق ودراسة.....	122-96
6. المقصد الأسنى في معرفة الفرق بين (أنا) و (أنتي) للمقرئ الحافظ أبو بكر بن عبد الغني المعروف باللبيب (المتوفى قبل 736هـ) دراسة وتحقيق.....	147-123
7. جوانب المنهاج في القرآن الكريم (معالمها وأصولها).....	167-148
8. دراسة العلاقة بين التمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الإسلامية : دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية بدولة ليبيا.....	200-168
9. موقف محمد ابن الحنفية من أهم الأحداث التي وقعت في عصره	222-201
10. مصطلح الإكراه بين الأديان دراسة مقارنة.....	257-223

أعضاء هيئة تحرير المجلة:



رئيس هيئة التحرير : الأستاذ الدكتور / داود عبد القادر إيليغا



مدير هيئة التحرير: الأستاذ المساعد الدكتور / سامي سمير عبد الفتاح



نائبة مدير هيئة التحرير: الأستاذة / عايدة حياتي بنت محمد سند



سكرتيرة المجلة: الأستاذة / دينا فتحي حسين

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ الدكتور/ أنيس الرحمن منظور الحق
- الأستاذ المشارك الدكتور/ باي زكوب عبد العالي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ حساني محمد نور محمد
- الأستاذ الدكتور/ خالد حمدي عبد الكريم
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد الفتاح
- الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم
- الأستاذ الدكتور/ يوسف محمد عبده محمد العواضي
- الأستاذ الدكتور/ عبد الناصر خضر ميلاد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات
- الأستاذ المساعد الدكتور/ مجدي عبد العظيم إبراهيم فرج
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبد المطلب عزب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد عبد الرحمن إبراهيم سلامة
- الأستاذ المشارك الدكتور/ نادي قبيصي البدوي سرحان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله النجار
- الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي الطنطاوي

جوانب المنهاج في القرآن الكريم (معالمها وأصولها)

سعد السيد قطب الشال

باحث دكتوراة - جامعة المدينة العالمية بماليزيا

saad050alshal@gmail.com

الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم

قسم التفسير وعلوم القرآن - جامعة المدينة العالمية بماليزيا

الملخص

يهدف هذا البحث إلى بيان أصول جوانب المنهاج القرآني، والذي سار عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ فحازوا سعادة الدنيا والآخرة، وفازوا بكل مرغوب، ونجوا من كل مرهوب، وهذه الجوانب شاملة لجميع مناحي الحياة البشرية، وأساسها وأهمها الجانب العقدي الذي هو أصل وأساس لبقية الجوانب؛ ولأجل هذا بدأت به الرسل دعوتها، ولا قيمة للجوانب الأخرى إلا إذا كانت قائمة ومبنية على هذا الجانب الرئيس، وقد أسفر البحث عن أصول الجانب العقدي في القرآن الكريم: أن العقيدة الإسلامية متعددة الحجج والبراهين: برهان الفطرة، بعثة الرسل، شهادة الله تعالى وملائكته وأولو العلم، برهان العقل، البراهين الكونية. تقرير العقيدة من خلال الأمثال القرآنية، والقصص القرآني، ودحض شبه المعاندين. البدء في الدعوة بعقيدة التوحيد؛ لأنها أساس الإصلاح، وأصول الجانب العملي: ربط العمل بالعقيدة، وأن العمل الصالح يعين على تمام الأمور، وأن العمل الصالح لا يقبل إلا بشرطي: الإخلاص والمتابعة، وأن العمل من الإيمان، والحذر من الدنيا أن تصد عنه، وأصول الجانب الأخلاقي: لا يتم القيام بحق الله حتى يقوم بحقوق عباده، وأن القيام بحق الله يعين على القيام بحقوق عباده، وأصول الجانب الفقهي: ربط الأحكام بالإيمان والتقوى، وأن الأحكام الفقهية شاملة لجميع جوانب التشريع، ووجوب طاعة الرسول في بيان الأحكام، وأصول الجانب التربوي: القيام بحقوق الأخوة الإيمانية على أساس الإيمان والتقوى، وأصول الجانب الدعوي: خلاصتها: البصيرة، وحسن الطريقة، وأصول الجانب الدنيوي: طلبها مع الحذر من زهرتها، وأن الآخرة خير وأبقى، وأصول الجانب السياسي: تنظيم العلاقة بين الراعي والرعية: فالرعية تطيع في المعروف، والراعي يؤدي الأمانة، ويحكم بالعدل.

الكلمات المفتاحية: جوانب، معالم، أصول، الجانب العقدي، جوانب المنهاج الأخرى.

Abstract

This research aims to explain the origins of aspects of the Qur'anic curriculum, which was followed by the Prophet, may God bless him and grant him peace, and his companions, may God be pleased with them, and those who followed them in righteousness until the Day of Judgment. They achieved happiness in this world and the hereafter, achieved every desired thing, and were saved from every terrifying thing. These aspects include all aspects of human life, and their basis and most important is the doctrinal aspect, which is the origin and basis for the rest of the aspects. For this reason, the messengers began their call with it, and the other aspects have no value unless they are based and built on this main aspect. The search for the origins of the doctrinal aspect in the Holy Qur'an resulted in the following: that the Islamic faith has multiple arguments and proofs: proof of nature, the sending of messengers, the testimony of God Almighty, His angels and those possessed of knowledge, proof of reason, and cosmic proofs. Establishing the doctrine through Qur'anic proverbs, Qur'anic stories, and refuting the quasi-opponents. Beginning to preach the doctrine of monotheism; Because it is the basis of reform. The principles of the practical side: linking work to belief, that good work helps in completing matters, and that good work is not accepted except under two conditions: sincerity and follow-up, and that work is a part of faith, and beware of the world that prevents it from doing so. The principles of the moral aspect: God's rights are not fulfilled until He fulfills the rights of His servants, and fulfilling God's rights helps in fulfilling the rights of His servants. The principles of the jurisprudential aspect: linking rulings to faith and piety, and that jurisprudential rulings include all aspects of legislation, and the necessity of obeying the Messenger in explaining rulings. The principles of the educational aspect: fulfilling the rights of religious brotherhood on the basis of faith and piety. The principles of the advocacy aspect: its summary: insight and good method. The principles of the worldly aspect: seeking it while being careful of its flowering, and that the afterlife is better and more lasting. The principles of the political aspect: organizing the relationship between the shepherd and the flock: the flock obeys what is good, the shepherd fulfills the trust, and rules with justice.

Keywords: aspects, landmarks, principles, the doctrinal aspect, other aspects of the curriculum.

المقدمة

التمهيد/ خلفية البحث:

إن الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ [آل عمران: 102]**. يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا [النساء: 1]. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]، أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة⁽¹⁾.

للمنهاج القرآني جوانب عدة شاملة لدين الإسلام كله، حتى ما يتعلق بأمور الدنيا، كما في الأحكام السلطانية التي شرعها الله تعالى لسياسة الدنيا

(1) ثبتت هذه الخطبة من حديث ستة من الصحابة، منهم ابن مسعود رضي الله عنه، رواه أبو داود في السنن، كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح، (465/3)، والترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح، وقال: حديث حسن. وهو حديث صحيح. وهذه تسمى خطبة الحاجة. وانظر: الألباني، خطبة الحاجة، مكتبة المعارف، ط1، 1421هـ/2000م.

والدين، وكما في صحة الأبدان علاوة على صحة القلوب، وكما في لباس العورات والرياش علاوة على لباس التقوى، وكما في سير الأبدان وسياحتها علاوة على سير القلوب وسياحتها؛ إلا أن في كل هذا ونحوه بين الإسلام أن هناك أصلاً وفرعاً؛ غايةً ووسيلة.

قال الله تعالى: يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا ۖ وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ [الأعراف: ٢٦]. وقال تعالى: وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ۚ وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ [البقرة: ١٩٧].

قال ابن كثير: "وهذا من باب التنبيه بسير الدنيا على سير الآخرة، كما نبه بالزاد الدنيوي على الزاد الآخروي في قوله: فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ [البقرة: ١٩٧]. وباللباس الدنيوي على الآخروي في قوله تعالى: وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ [الأعراف: ٢٦]." (2). فالمنهاج القرآني شامل لجميع ما جاء به الإسلام، فنجد للقرآن منهاجاً في كل أصل من أصول هذا الدين القويم.

ولن يعود للمسلمين مجدهم وشرفهم حتى يأخذوا بجوانب هذا المنهاج كافة، كما قال المولى الكريم: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ [البقرة: ٢٠٨].

قال ابن كثير: "يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين به المصدقين برسوله: أن يأخذوا بجميع عرى الإسلام

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط2، (220/7).

أهداف البحث:

بيان جوانب المنهاج القرآني.
بيان معالم وأصول كل جانب منها.

أهمية البحث:

تتمثل في بيان أصول ومعالم كل جانب من جوانب المنهاج القرآني؛ للاستفادة منها في التربية والدعوة والإصلاح.

منهج البحث:

هو المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي⁽³⁾. فيتم تتبع جوانب المنهاج الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، والتعرف عليها، وجمعها من خلال المنهج الاستقرائي، ثم تصنيفها بحسب جوانب المنهاج وأصوله، ثم استخدام المنهج الوصفي التحليلي الاستنباطي؛ لتحليلها والوقوف على أهم نتائجها، وذلك كله من خلال أقوال المفسرين والعلماء الراسخين الذين أدركوا وتحققوا بالطريقة التي كان

(3) المنهج الوصفي: يعتمد على تجميع الحقائق والمعلومات، ثم مقارنتها وتحليلها وتفسيرها؛ للوصول إلى تعميمات مقبولة. انظر: بدر، أصول البحث العلمي ومناهجه، د. ط، ص 228. ويوصف بالاستقرائي: وهو ما يقوم على =التتبع لأمر جزئية؛ لاستنتاج أحكام عامة منها. انظر: الربيع، البحث العلمي، ط 6، ص 178. ويوصف بالتحليلي: وهو المنهج الذي يقوم على دراسة الإشكالات العلمية المختلفة، تفكيكاً، أو تركيباً، أو تقويماً. ويتلخص هذا المنهج في عمليات ثلاث: التفسير، النقد (التقويم)، الاستنباط (التركيب). لأنصاري. انظر: أبجديات البحث في العلوم الشرعية، ط 1، ص 96، 97.

وشرائعه، والعمل بجميع أوامره، وترك جميع زواجره ما استطاعوا من ذلك. ثم ذكر عن ابن عباس وغيره، يعني: الإسلام⁽¹⁾.

وقال السعدي: "أي: في جميع شرائع الدين، ولا يتركوا منها شيئاً، وأن لا يكونوا ممن اتخذ إلهه هواه، إن وافق الأمر المشروع هواه فعله، وإن خالفه تركه، بل الواجب أن يكون الهوى، تبعاً للدين"⁽²⁾.

فالواجب على المسلمين جميعاً العمل على المنهاج من جميع جوانبه، وأن لا يُترك شيء من ذلك، فإن الشيطان مترصد للإنسان؛ فيأتيه من جميع جوانب الإضلال، ولا سبيل لمقاومته إلا بلزوم الصراط المستقيم، والسبيل القاصدة؛ وذلك بلزوم المنهاج بجميع جوانبه: علماً وعملاً.

والمنهاج له إطلاقان: عام وخاص، العام: هو دين الإسلام كله؛ علماً وعملاً، والخاص: هو الطريقة السلوكية لتحقيق ذلك، ثم هذا المعنى الخاص له جانب عام - وهو طريقة تحقيق ذلك عموماً - وله جوانب خاصة، نبين شيئاً عنها في هذا البحث.

مشكلة البحث:

تتمثل في انحراف طوائف عن المنهاج القرآني؛ فيتم بيان أصوله ومعالمه في جميع جوانبه، وأهمها الجانب العقيدي.

أسئلة البحث:

ما جوانب المنهاج القرآني؟
ما معالم وأصول كل جانب منها؟

(1) المصدر نفسه، (1/565-566).

(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ط 4، (1/94).

لم أجد من بحث هذا الموضوع بهذا التفصيل، مع ذكر أصوله، لكن توجد مقالات وبحوث تقرب من ذلك، منها: مقال للدكتور طه جابر العلواني، لكنه بحث جزئي لا كلي، متفرق غير مجتمع، وفيه حشو كثير، وهو مستل من كتاب له بعنوان "معالم في المنهج القرآني" ملاءه ببحوث فلسفية لا تغني⁽⁴⁾.

ومنها: رسالة "القواعد الحسان لتفسير القرآن" للشيخ عبد الرحمن السعدي⁽⁵⁾. ومنها: دراسة بعنوان "الأصول العامة والقواعد الكلية في القرآن" للأستاذ الدكتور محمد أمحزون⁽⁶⁾. بين فيه أن كليات القرآن اشتملت على العقيدة الصحيحة التي على أساسها يقوم التشريع الإسلامي، وأيضا ففي هذه الكليات بيان الرد على الانحرافات العقدية التي تهدد حياة الإنسان.

هيكل البحث:

قسمت هذا البحث إلى مقدمة ومبحثين، وتحت كل مبحث مطالب، ثم الخاتمة المشتملة على النتائج

(4) العلواني، طه جابر، "معالم في المنهج القرآني"، www.

https:// Arrabita.ma، موقع الرابطة المحمدية

للعلماء، معالم في المنهج القرآني، استعرض بتاريخ 28/

3/ 2016. والكتاب طبعته دار السلام، 1431هـ -

2010م. ط1.

(5) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، القواعد الحسان

لتفسير القرآن، ط1، (الرياض: مكتبة الرشد،

1420هـ/1999م).

(6) أمحزون، محمد، الأصول العامة والقواعد الكلية في

القرآن، دار ابن كثير، ط1، 1444هـ - 2022م.

عليها السلف الصالحون.

حدود البحث:

الجوانب المهمة المشهورة للمنهادج، وأما الجوانب التي لم تذكر فيمكن اندراجها فيها، مع بيان أهم أصول كل جانب منها على وجه الاختصار.

مصطلحات البحث:

المنهادج: لغة: الطريق الواضح. واصطلاحا: الطريقة التي كان عليها النبي ﷺ وأصحابه في دينهم لرهم سبحانه وتعالى: عقيدة، وعملاً، وأخلاقاً، وفقهاً، وتربية، ودعوة. واجراءً (استعمالاً): تطبيق هذه الطريقة فيما ذكر⁽¹⁾.

الجوانب: جمع جانب، وهو الناحية، واصطلاحا: أركان المنهادج التي يقوم عليها قيام البناء على أركانه وجدارانه ونواحيه⁽²⁾.

الأصول والمعالم: الأصول: جمع أصل، وهو ما يبنى عليه غيره، والمعالم: جمع معلم، وهي أصول الشيء التي يقوم عليها، فهي بمعنى الأصول. واصطلاحا: الأصول التي يبنى عليها كل جانب من جوانب المنهادج⁽³⁾.

الدراسات السابقة:

(1) ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية، ط1، (2/426).

(2) ابن فارس، معجم المقاييس، (1/483).

(3) العزاوي، فارس، "القرآن المجيد دراسة حول لمفهوم والمحددات

المنهجية"، <https://www.alukah.net/sharia/0/74482>.

والسعدي، القواعد الحسان في تفسير القرآن، ط1،

ص165، القاعدة السبعون.

للتوحيد، شاهدة به، داعية إليه،..."⁽¹⁾.
وقال أيضا: " وإذا تدبرت القرآن - من أوله إلى آخره - رأيته يدور على هذا التوحيد، وتقريره وحقوقه"⁽²⁾.

ويمكن تلخيص معالم وأصول المنهاج القرآني في العقيدة الإسلامية في المطالب الآتية:

المطلب الأول: حجج العقيدة الإسلامية.

1. التذكير بالميثاق الأول وبالفطرة: فكل بني آدم مأخوذ عليه الميثاق بالتوحيد، وهو في عالم الذر، ثم ولد على ذلك أيضا، قال الله تعالى: وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ آيَاتٍ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾ [الأعراف: ١٧٢-١٧٤].

وقال سبحانه: فَأَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فطَرَ اللَّهُ الَّذِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَرِيمُ وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾ [الروم: ٣٠ - ٣٢].

(1) ابن القيم، مدارج السالكين، ط3، (417/3-418).

(2) المصدر نفسه، (450-449/3).

والتوصيات، ثم قائمة المصادر والمراجع.

المقدمة فيها خطة البحث.

المبحث الأول: الجانب العقدي للمنهاج وأصوله. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: حجج العقيدة الإسلامية.

المطلب الثاني: العقيدة في القصص القرآني.

المطلب الثالث: العقيدة في الأمثال القرآنية.

المطلب الرابع: البدء بعقيدة التوحيد في الدعوة إلى الله تعالى.

المطلب الخامس: دحض جدال المعاندين في العقيدة وحججهم الداحضة.

المبحث الثاني: الجوانب الأخرى للمنهاج القرآني. وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: الجانب العملي.

المطلب الثاني: الجانب السلوكي الأخلاقي.

المطلب الثالث: الجانب الفقهي التشريعي.

المطلب الرابع: الجانب التربوي.

المطلب الخامس: الجانب الدعوي.

المطلب السادس: الجانب الديني.

المطلب السابع: الجانب السياسي.

المبحث الأول: الجانب العقدي.

للقرآن منهاج واضح بين في تقرير العقيدة التي يجب على الناس اعتقادها، بل القرآن كله في ذلك على سبيل العموم والكليات، قال ابن القيم: "... بل نقول قولاً كلياً: إن كل آية في القرآن فهي متضمنة

ذلك من الآيات" (2).

3. شهادة الله تعالى وملائكته وأولي العلم على التوحيد:

قال تعالى: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۚ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [آل عمران: ١٨].

وقال سبحانه: وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ [سبأ: ٦].

قال السعدي: "هذا تقرير من الله تعالى للتوحيد بأعظم الطرق الموجبة له، وهي شهادته تعالى وشهادة خواص الخلق وهم الملائكة وأهل العلم،...." (3).

4. البراهين العقلية:

فكم في القرآن من آية فيها الدعوة إلى النظر العقلي، والتفكير والتبصر والتفقه بمعناه العقدي.

قال ابن تيمية: "وليس تعليم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مقصوراً على مجرد الخبر كما يظنه كثير؛ بل هم بينوا من البراهين العقلية التي بها تعلم العلوم الإلهية ما لا يوجد عند هؤلاء ألبتة.... ومثل هذا كثير في القرآن. وقد ألفت كتاب "دفع تعارض الشرع والعقل" (4).

5. الآيات الكونية:

وأيضاً، كم في القرآن من آيات عديدة تذكر

قال ابن تيمية: "ففي كل أحد ما يقتضي معرفته بالحق ومحبه له. وقد هداه ربه إلى أنواع من العلم يمكنه أن يتوصل بها إلى سعادة الأولى والآخرة. وجعل في فطرته محبة لذلك.

لكن قد يعرض الإنسان - بجاهليته وغفلته - عن طلب علم ما ينفعه" (1).

2. إقامة الحجة على العباد بإرسال الرسل:

قال تعالى: وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۚ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۚ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿٣٦﴾ [النحل: ٣٦].

قال الشنقيطي: "قوله تعالى: وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ [النحل: ٣٦]. ذكر - جل وعلا - في هذه الآية الكريمة: أنه بعث في كل أمة رسولا بعبادة الله وحده، واجتناب عبادة ما سواه، وهذا هو معنى «لا إله إلا الله» ; ...

وأوضح هذا المعنى كثيراً في القرآن عن طريق العموم والخصوص. فمن النصوص الدالة عليه مع عمومها قوله تعالى: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ [الأنبياء: ٢٥]، وقوله: وَأَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ [الزخرف: ٤٥]، ونحو

(2) الشنقيطي، أضواء البيان، ط1، (374/2).

(3) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ط4، (124/1).

(4) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ط1، (227/9).

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ط1، (295/14)-

(297).

ونقيس أواخر الأمم بأوائلها؛ فيكون للمؤمن من المتأخرين شبه بما كان للمؤمن من المتقدمين، ويكون للكافر والمنافق من المتأخرين شبه بما كان للكافر والمنافق من المتقدمين، كما قال تعالى لما قص قصة يوسف مفصلة، وأجل قصص الأنبياء، ثم قال: لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ [يوسف: 111] (2).

المطلب الثالث: العقيدة في الأمثال القرآنية:

في القرآن بضعة وأربعون مثلاً، ضربها الله للناس لعلهم يتفكرون؛ فيعقلون؛ فيتذكرون، ومن ذلك ضرب الأمثال لبيان التوحيد والعقيدة الصحيحة. قال ابن القيم: "والقرآن مملوء بهذا لمن تدبره،" (3).

والأمثال أدلة عقلية، كما قال ابن القيم: ".... ولهذا ضرب الله سبحانه الأمثال، وهي الأدلة العقلية، وخاطب العباد بذلك خطاب من استقر في عقولهم وفطرتهم حسن التوحيد ووجوبه، وقُبِحَ الشرك وذمه.

والقرآن مملوء بالبراهين العقلية الدالة على ذلك" (4). وقال أيضاً: "ضربُ الأمثال في القرآن يستفاد منه أمور التذكير والوعظ، والحث والزجر والاعتبار، والتقرير وتقريب المراد للعقل وتصويره في صورة

مخلوقات الله العظيمة الدالة على تفرد سبحانه بالخلق والأمر؛ ومن ثم استحقاقه سبحانه للعبادة وحده. يذكر الله تعالى ذلك بعدها أو قبلها. قال سبحانه: سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ۚ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ [فصلت: 53].

قال ابن تيمية: "فأخبر أنه سيرهم الآيات الأفقية والنفسية المبينة؛ لأن القرآن الذي أخبر به عباده حق، فتتطابق الدلالة البرهانية القرآنية، والبرهانية العينية، ويتصادق موجب الشرع المنقول والنظر المعقول" (1).

المطلب الثاني: العقيدة في القصص القرآني:

وهذا كثير في القرآن، يذكر الله تعالى محاورات الرسل لأقوامهم؛ لدعوتهم إلى توحيده سبحانه، وإقامة الحجج عليهم... والغرض من القصص القرآني حصول العبرة للناس جميعاً، والثبات للمؤمنين.

وكذا قصص غير الأنبياء كقصة أصحاب الكهف، وقصة الخضر، وقصة لقمان، وقصة ذي القرنين، وقصة الذي آتاه الله آياته فانسلخ منها. وفي القصص القرآني يذكر سبحانه آيات الأنبياء الدالة على صدقهم.

قال ابن تيمية: "وإنما قص الله علينا قصص من قبلنا من الأمم؛ لتكون عبرة لنا؛ فنشبه حالنا بحالهم،

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ط1، (427/28).

(3) ابن القيم، مدارج السالكين، ط3، (254/1). وقد

ذكر عدد الأمثال في القرآن في مفتاح دار السعادة

(51/1).

(4) ابن القيم، مدارج السالكين، ط3، (4453/3).

(1) ابن تيمية، منهاج السنة، طبعة جامعة الإمام،

(301/1).

للمتمسكين بها الممثلين ما أمرت به"⁽³⁾.
ومثل هذا، كل موضع اشترط فيه الإيمان، كما في
قوله تعالى: وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ
[الأنفال: ١]، ومواضع كثيرة.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام- في بيان الأمرين-
:" وإنا ردونا الأمر إلى ما ابتعث الله عليه رسوله ﷺ
وأُنزل به كتابه، فوجدناه قد جعل بدء الإيمان
شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله ﷺ
, ثم خاطبهم وهم بالمدينة باسم الإيمان المتقدم
لهم في كل ما أمرهم به، أو نهاهم عنه، فقال في
الأمر: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعَبُدُوا
رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ [الحج: ٧٧] مَا
يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ
لِيُظْهِرَكُمْ وَلِيَتِمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ [المائدة:
٦] وقال في النهي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا
أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً [آل عمران: ١٣٠] وَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ [المائدة: ٩٥] وعلى
هذا كل مخاطبة كانت لهم فيها أمر أو نهي بعد
الهجرة،...."⁽⁴⁾.

**المطلب الخامس: دحض جدال المعاندين في العقيدة
وحججهم الداحضة:**

ولذا سمي القرآن فرقاناً وبرهاناً، ومع ذلك فمن
يُرجى منه الخير؛ جُودل بالتي هي أحسن.
قال ابن تيمية: "والقرآن لا يحتج في مجادلته بمقدمة
لمجرد تسليم الخصم بها، كما هي الطريقة الجدلية

المحسوس؛ بحيث يكون نسبته للعقل كنسبة
المحسوس إلى الحس"⁽¹⁾.

**المطلب الرابع: البدء بعقيدة التوحيد في الدعوة إلى
الله تعالى:**

وهذا بين غاية البيان، وواضح أعظم وضوح؛ فما
من نبي إلا ويبدأ دعوته إلى قومه كما في سور
الأعراف وهود والمؤمنون، وهذا لأمرين:

أحدهما: أن العقيدة مقصودة لذاتها؛ لعبادة الله تعالى
وحده؛ إذ هي الغاية التي من أجلها خلق الله الجن
والإنس، كما قال تعالى: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ
إِلَّا لِيَعْبُدُونِ [الذاريات: ٥٦].

والثاني: أنها الأساس لبناء غيرها عليها؛ ولذا تفتتح
الأوامر والمناهي بذكر الإيمان والتوحيد، أو تحتّم به.
قال الشنقيطي- في بيان الأمر الأول-: " وذلك
التوحيد هو أول ما يأمر به كل نبي أمته...."⁽²⁾.

وقال ابن القيم- في بيان الأمر الثاني-: " فلا يدخل
العبد في الإيمان حتى يرد كل ما تنازع فيه المتنازعون
إلى الله ورسوله؛ ولهذا قال الله تعالى: (إِنْ كُنْتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) وهذا مما ذكرنا آنفاً أنه
شرط ينتفي المشروط بانتفائه، فدل على أن من
حَكَمَ غير الله ورسوله في موارد مقتضى النزاع؛
كان خارجاً من مقتضى الإيمان بالله واليوم الآخر.

وحسبك بهذه الآية العاصمة القاصمة بياناً وشفاء؛
فإنها قاصمة لظهور المخالفين لها، عاصمة

(3) ابن القيم، الرسالة التبوكية، ط1، ص42.

(4) أبو عبيد، الإيمان، ط2، ص10-11. باختصار قليل.

(1) ابن القيم، بدائع الفوائد، ط1، (9/4).

(2) الشنقيطي، أضواء البيان، ط1، (121/7).

وللقرآن الكريم في ذلك معالم منهاجية منها:

1. اعتنى القرآن عناية فائقة بأركان الإسلام خصوصاً، وبالعَمَل الصالح عموماً، وربط ذلك بالإيمان والعقيدة والتوحيد؛ لبيان أن العقيدة ليست بالتمني ولا بالتحلي، وإنما ما وقر في القلب وصدقته الأعمال، فكم من موضع في القرآن ذكره الله تعالى في صفات المؤمنين؛ سواء كان هذا قبل أم بعد، كما في سور البقرة، والأنفال، والمؤمنون، والفرقان، والمعارج، وغيرها.

2. وبين القرآن أن هذه العبادات مما يستعان به على الأمور كلها، فقال سبحانه: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ [البقرة: ١٥٣]، وذكر سبحانه في سياق آيات الطلاق قوله تعالى: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ [البقرة: ٢٣٨].

3. وفي سياق التعامل بالأموال بالإنفاق أو بالقرض أو بالربا، قوله سبحانه: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ [البقرة: ٢٧٧].

4. وبين سبحانه أن العمل لا يكون صالحاً حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص: ما كان لله، والصواب: ما كان على السنة.

قال ابن تيمية: "... وهذا المعنى يدور عليه القرآن؛ فإن الله تعالى أمر أن لا يعبد إلا إياه، وعبادته فعل ما أمر، وترك ما حظر.

والأول: هو إخلاص الدين والعمل لله.

والثاني: هو الإحسان، وهو العمل الصالح.

عند أهل المنطق وغيرهم، بل بالقضايا والمقدمات التي تسلمها الناس وهي برهانية. وإن كان بعضهم يسلمها وبعضهم ينازع فيها؛ ذكر الدليل على صحتها....⁽¹⁾.

وقال ابن القيم: "فلمناظرة المبطل فائدتان:

إحدهما: أن يُرد عن باطله ويرجع إلى الحق.

الثانية: أن ينكشف شره وعداوته، ويتبين للناس أن الذي معه باطل.

وهذه الوجوه كلها لا يمكن أن تنال بأحسن من حجج القرآن، ومناظرته للطوائف؛ فإنه كفيل بذلك على أتم الوجوه لمن تأمله وتدبره ورزق فهما فيه وحججه، مع أنها في أعلى مراتب الحجج، وهي طريقة أخرى غير طريقة المتكلمين وأرباب الجدل والمعقولات؛ فهي أقرب شيء تناولا، وأوضح دلالة، وأقوى برهاناً، وأبعد من كل شبهة وتشكيك"⁽²⁾.

المبحث الثاني: الجوانب الأخرى.

وفيه مطالب شاملة لجوانب المنهاج الأخرى المبنية على الجانب الأساس، وهو الجانب العقدي.

المطلب الأول: الجانب العملي.

(1) انظر ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ط1، (164/19-167).

(2) ابن القيم، الصواعق المرسلة، ط3، (1276/4).
ولينظر أيضاً لمعالم هذا الجانب، ما ذكره الإمام السعدي في القواعد الحسان في تفسير القرآن، القواعد: السادسة، والسابعة، والثامنة، والعاشرة، والثالثة عشرة، والثانية والعشرون، والثامنة والعشرون، والثانية والخمسون، والسابعة والخمسون.

من المنهاج القرآني⁽³⁾.

المطلب الثاني: الجانب السلوكي الأخلاقي.

وهذا الجانب له إطلاقان: عام، وخاص؛ أما العام: فيشمل الدين كله؛ من القيام بحقوق الله وحقوق عباده، وأما الخاص: فهو المراد هنا، وهو القيام بحقوق العباد، وهو كثير في القرآن، لكن من منهج القرآن في تقريره أنه يأتي مقروناً بحقوق الله تعالى؛ لأمرين:

أحدهما: أن القيام بحقوق الله من أكبر العون على القيام بحقوق عباده.

والآخر: أنه لا يكفي فقط القيام بحقوق الله حتى يقوم بحقوق عباده، بل إخلاله بحقوق العباد دليل على إخلاله بحقوق الله؛ لأن القيام بحقوق الله يهذب النفس ويزكيها؛ فتقوم بحقوق العباد، كما في قوله تعالى: وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَآئِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا [البقرة: ٨٣]، فاشتملت الآية على حقوق للعباد؛ مخوفة قبلها وبعدها بحقوق الله.

قال ابن كثير: "... فأمرهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وبهذا أمر جميع خلقه، ... وهذا هو أعلى الحقوق وأعظمها، وهو حق الله تعالى، أن يعبد

ولهذا كان عمر يقول في دعائه: "اللهم اجعل عملي كله صالحاً، واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً". وهذا هو الخالص الصواب، كما قال الفضيل بن عياض في قوله: الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا [الملك: ٢]. قال أخلصه وأصوبه. قالوا: يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً؛ لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً؛ لم يقبل: حتى يكون خالصاً صواباً. والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة"⁽¹⁾.

5. وذكر سبحانه أن العمل الصالح أصل من أصول دينه، أمر به أنبياءه وأصفياه.

6. وذكر سبحانه وحذر من أن تصد الدنيا عن العمل الصالح، كما قال تعالى: وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا [الكهف: ٤٦].

قال السعدي: "ولهذا أخبر تعالى أن المال والبنين، زينة الحياة الدنيا، أي: ليس وراء ذلك شيء، وأن الذي يبقى للإنسان وينفعه ويسره، الباقيات الصالحات، وهذا يشمل جميع الطاعات الواجبة والمستحبة من حقوق الله، وحقوق عباده..."⁽²⁾.

وغير ذلك من الأصول المذكورة حول هذا الجانب

(1) ابن تيمية، منهاج السنة، طبعة جامعة الإمام، (252/5-253). وأثر عمر رضي الله عنه أخرجه

أحمد في الزهد، في باب زهد عمر، ص 97، (617)، وإسناده منقطع؛ لأن الحسن البصري لم يدرك عمر. وأثر الفضيل أخرجه أبو نعيم في الحلية، (95/8).

(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ط 4، (479/1).

(3) ينظر أيضاً: السعدي، القواعد الحسان، القواعد: التاسعة، والتاسعة عشرة، والحادية والعشرون، والرابعة والعشرون، والخامسة والعشرون، والثامنة والعشرون، والحادية والأربعون، والخامسة والخمسون، والثلاثون والستون.

أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ { 14 } إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ [الحجرات: ١٤ - ١٥].

قال السعدي: "وقوله: (أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) - أي: الذين صدقوا بإيمانهم بأعمالهم الجميلة،" (3).

المطلب الثالث: الجانب الفقهي التشريعي.

وهذا أظهر ما يكون في آيات الأحكام، وما اشتملت عليه من أصول وفروع، بل هناك سور كاملة في ذلك منها: سور: البقرة، والنساء، والمائدة، والأنفال، والنور، والأحزاب.

ومن معالم المنهج القرآني في هذا الجانب ما يلي:

1. ليس من منهج القرآن سوق الأحكام على طريقة المتون الفقهية؛ أحكاماً مجردة؛ بل ربط ذلك بالإيمان، وأن هذا مقتضاه، وربط ذلك أيضاً بالثواب والعقاب، وبيان أن هذه الأحكام من لدن حكيم عليم، وأن الطهارة والتزاهة في امتثالها، وأن أهل الشهوات والشبهات ما يريدون للمسلمين إلا الضلالة، والميل العظيم عن الصراط المستقيم.

قال تعالى- بعد أن ذكر أحكاماً من أول سورة النساء: - يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ [النساء: ٢٦ - ٢٨].

قال السعدي: "يريدون أن يصرفوكم عن طاعة

وحده لا شريك له، ثم بعده حق المخلوقين، ...، وقد أمر تعالى هذه الأمة بنظير ذلك في سورة النساء، بقوله: وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا [النساء: ٣٦] فقامت هذه الأمة من ذلك بما لم تقم به أمة من الأمم قبلها، والله الحمد والمنة" (1).

قال ابن رجب- رحمه الله-: "وكثيراً ما يغلب على من يعتني بالقيام بحقوق الله، والانعكاف على محبته وخشيته وطاعته إهمال حقوق العباد بالكلية أو التقصير فيها، والجمع بين القيام بحقوق الله وحقوق عباده عزيز جداً لا يقوى عليه إلا الكمل من الأنبياء والصديقين" (2).

وهكذا بقية المواضع، كما في سورة [آل عمران: ١٣٣ - ١٣٥]. وسورة [الشورى: ٣٦ - ٤٣]. وقوله تعالى: خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ [الأعراف: ١٩٩].

وغير ذلك من المواضع، بل هناك سورة كاملة ظاهرة في هذا المنهاج الأخلاقي، وهي سورة الحجرات، قد ذكر الله فيها خلاصة ذلك بقوله تعالى: قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط2، (1/316-318). باختصار كثير.

(2) ابن رجب، جامع العلوم والحكم، ط2، (2/539)، شرح الحديث الثامن عشر.

(3) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ط4، (1/802).

وأحكام الجرائم والعقوبات بأنواعها المختلفة⁽²⁾.
4. وأوجب القرآن طاعة الرسول ﷺ في بيان هذه الأحكام بالسنة؛ لما ذكره الشاطبي بقوله: "... فعلى هذا لا ينبغي في الاستنباط من القرآن الاقتصار عليه دون النظر في شرحه وبيانه، وهو السنة؛ لأنه إذا كان كلياً وفيه أمور جُمليّة، كما في شأن الصلاة والزكاة والحج والصوم ونحوها؛ فلا محيص عن النظر في بيانه، وبعد ذلك ينظر في تفسير السلف الصالح له إن أعوزته السنة؛ فإنهم أعرف به من غيرهم، وإلا؛ فمطلق الفهم العربي لمن حصّله يكفي فيما أعوز من ذلك، والله أعلم"⁽³⁾.

المطلب الرابع: الجانب التربوي.

وذلك كما في الدروس التربوية المستفادة من غزوة أحد، قال ابن القيم: "فصل في ذكر بعض الحكم والغايات المحمودّة التي كانت في وقعة أحد. وقد أشار الله - سبحانه وتعالى - إلى أمهاتها، وأصولها في سورة (آل عمران) حيث افتتح القصة بقوله: وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعَدَ لِلْقِتَالِ ۖ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ [آل عمران: ١٢١]، إلى تمام ستين آية...."⁽⁴⁾. فعد منها بالعشرات. وكقوله تعالى: لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ

الرحمن إلى طاعة الشيطان، وعن التزام حدود مَنْ السعادة كلها في امتثال أوامره، إلى مَنْ الشقاوة كلها في اتباعه.

فإذا عرفتم أن الله تعالى يأمركم بما فيه صلاحكم وفلاحكم وسعادتكم، وأن هؤلاء المتبعين لشهواتهم يأمرونكم بما فيه غاية الخسار والشقاء؛ فاختاروا لأنفسكم أولى الداعين، وتخيروا أحسن الطريقتين"⁽¹⁾.

2. أن هذه الأحكام الفقهية شاملة لجميع جوانب التشريع: فإن القرآن الكريم، أصل الشريعة الأول، وكلّيتها الذي ترجع كل المصادر إليه، فالقرآن الكريم؛ جاء بأحكام متعددة ومتنوعة، وهي أحكام ضرورية للبشرية؛ لتنظيم علاقة الإنسان بخالقه، وعلاقته بغيره، وبنفسه، وعلاقته بكافة مجالات الحياة.

3. وبين القرآن الكريم أن أي تفريط في هذه العلاقات ينعكس سلباً على الأفراد والجماعات، قال تعالى: قَالَ أَهْبِطْ مِنْهَا جَمِيعًا ۚ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۚ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنْهُ هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ۚ ١٢٣ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ۚ وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمًى [طه: ١٢٣-١٢٤].

فاشتمل على أحكام العبادات، وأحكام الأسرة، وأحكام المعاملات المالية، والأحكام السلطانية، وأحكام العلاقات الدولية، والأحكام المالية العامة،

(2) خصاونة، منهج القرآن الكريم في عرض آيات الأحكام، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، م5، ع3، ص118.

(3) الشاطبي، الموافقات، ط1، (4/180-183). باختصار كثير.

(4) ابن القيم، زاد المعاد، ط27، (3/196-216).

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ط4، (1/175).

طريق يوجب تركه، ثم ذكر جوانب كثيرة في ذلك" (2).

وقال تعالى: قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَالِيًا بَصِيرَةً أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۖ [يوسف: ١٠٨].

قال ابن كثير: "يقول الله تعالى لعبد ورسوله إلى الثقلين: الإنس والجن، آمرا له أن يخبر الناس: أن هذه سبيله - أي: طريقه ومسلكه وسنته، وهي الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، يدعو إلى الله بها على بصيرة من ذلك، ويقين وبرهان، هو وكل من اتبعه، يدعو إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ على بصيرة ويقين وبرهان شرعي وعقلي" (3).

وقال تعالى: ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ [النحل: ١٢٥].

قال السعدي: "ومن الحكمة الدعوة بالعلم لا بالجهل والبداءة بالأهم فالأهم، وبالأقرب إلى الأذهان والفهم، وبما يكون قبوله أتم، وبالرفق واللين. فإن انقاد بالحكمة، وإلا فينتقل معه بالدعوة بالموعظة الحسنة، وهو الأمر والنهي المقرون بالترغيب والترهيب: إما بما تشتمل عليه الأوامر من المصالح وتعدادها، والنواهي من المضار وتعدادها. وإما بذكر إكرام من قام بدين الله وإهانة من لم يقيم به. وإما بذكر ما أعد الله للطائعين من الثواب العاجل والآجل، وما أعد للعاصين من العقاب العاجل

بَعْضُكُمْ بَعْضًا ۖ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا [النور: ٦٣]. وكذا الآية قبلها. قال ابن كثير: "فهذا كله من باب الأدب في مخاطبة النبي ﷺ والكلام معه وعنده، كما أمروا بتقديم الصدقة قبل مناجاته" (1).

بل سورة النور كلها، هي سورة تربوية اشتملت على أصول تربوية عظيمة، منها: منهاج التعامل مع الشائعات، وآداب الاستئذان، وأحكام وآداب غض الأبصار وحفظ الفروج، وآداب الاستئذان على المحارم، وغير ذلك. ومثلها سورة الحجرات التي هي برهان الإيمان؛ حيث بنيت فيها حقوق الأخوة الإيمانية على الإيمان والتقوى.

المطلب الخامس: الجانب الدعوي.

بين القرآن أنه لا أحد أحسن قولاً ممن دعا إلى الله، وعمل صالحاً، مع الاستسلام لله تعالى، وأن الدعوة إلى الله تعالى هي وظيفة الأنبياء والمرسلين، وأن الدعوة ركنها الركين هو البصيرة، وأنها تكون بحيث تؤتي ثمارها؛ فتكون بحسب حال المدعو. قال الله تعالى: وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا [فصلت: ٣٣].

قال السعدي: "هذا استفهام بمعنى النفي المتقرر - أي: لا أحد أحسن قولاً - أي: كلاماً وطريقة، وحالة (مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ) بتعليم الجاهلين، ووعظ الغافلين والمعرضين، ومجادلة المبطلين، بالأمر بعبادة الله، بجميع أنواعها، والحث عليها، وتحسينها مهما أمكن، والزجر عما نهي الله عنه، وتقبيحه بكل

(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ط4، (1/749).

(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط2، (4/422).

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط2، (6/89).

منها: أنه سبحانه هو وحده الذي جعل لنا هذه الدنيا، ويسرّها علينا.

ومنها: أن الرزق رزقه سبحانه، وهو الرزاق لا سواه.

ومنها: أنه مهما طال البقاء في الدنيا؛ فإن المصير إلى الله سبحانه.

ومنها: التحذير من فتنة الدنيا وزهرتها.

المطلب السابع: الجانب السياسي.

وهو جانب في غاية الأهمية، قد أفردته العلماء بالتصنيف، وسمّوه بـ"الأحكام السلطانية"، والتي خلاصتها- كما قال الماوردي: "الإمامة موضوعة؛ لخلافة النبوة: في حراسة الدين، وسياسة الدنيا"⁽³⁾.

وهذا الجانب يقوم على أصول أهمها: العدل، والشورى، ولزوم طاعة ولي الأمر؛ إلا أن نرى كفراً بواحاً عندنا فيه من الله برهان.

وقد ذكر سبحانه من قصص الملوك، والأنبياء الملوك، والملوك الصالحين ما يستفاد منه أصول هذا الجانب العظيم؛ فذكر سبحانه قصة ملكة سبأ، وقصة داود وسليمان، وقصة يوسف لما جعله الملك على خزائن الأرض، وقصة ذي القرنين وغيرها.

قال ابن القيم: "السياسة العادلة جزء من الشريعة، ومن له ذوق في الشريعة واطلاع على كمالها وعدلها وسعتها ومصلحتها، وأن الخلق لا صلاح لهم بدونها البتة؛ علم أن السياسة العادلة جزء من أجزائها وفرع من فروعها، وأن من أحاط علماً بمقاصدها ووضعها؛ لم يحتج معها إلى سياسة غيرها البتة؛ فإن

والآجل.

فإن كان المدعو يرى أن ما هو عليه حق، أو كان داعيه إلى الباطل؛ فيجادل بالتي هي أحسن، وهي الطرق التي تكون أدعى لاستجابته عقلاً ونقلاً"⁽¹⁾.

المطلب السادس: الجانب الديني.

والمقصود به: ما يجب على المسلم مراعاته، والتنبيه له عندما يسعى لاكتساب ما يعيش به في هذه الحياة الدنيا.

ومنهاج القرآن بالنسبة للدنيا في غاية الوضوح، حيث حذر من الدنيا؛ أن تكون هي الغاية، أو أن تصد وتلهي عن الغاية التي من أجلها خلق الله الخلق، وإنما هي وسيلة لا غاية، كما قال سبحانه في شأنها: وَأَبْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنْسَ نَصِيكَ مِنَ الدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ [القصص: ٧٧].

قال الزحيلي: "وهذه هي وسطية الإسلام في الحياة"⁽²⁾.

وعلى أساس هذا المنهاج أمر سبحانه بعمارة الأرض والسعي فيها؛ فقال سبحانه: هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ ۖ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ [الملك: ١٥].

والمتدبر في الآية يجد أن الله سبحانه قد ذكر مقامات عظيمة يجب استحضارها عند السعي في هذه الحياة الدنيا:

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ط4، (452/1).

(2) الزحيلي، التفسير المنير، ط2، (161/20).

(3) الماوردي، الأحكام السلطانية، د.ط، (15/1).

ذلك من طاعة الله ورسوله، وأدبت حقوقهم إليهم كما أمر الله ورسوله، ... وإذا كانت الآية قد أوجبت أداء الأمانات إلى أهلها، والحكم بالعدل؛ فهذان جماع السياسة العادلة، والولاية الصالحة⁽²⁾.

فهذه أهم الجوانب التي تضمنها المنهاج القرآني، ومامن جانب من جوانب الحياة على هذه الأرض إلا وللقرآن فيه منهج: كالجانب الاقتصادي، والجانب الاجتماعي، والجانب الأسري، لكن مثل هذه الجوانب هي داخلة في الجوانب المذكورة، بل هي قائمة عليها أو ينبغي أن تقوم عليها.

وهذا المنهج القرآني هو الذي سلكه النبي ﷺ، وأصحابه رضي الله عنهم، وأخذوا به من جميع جوانبه، في كل زمان أتى عليهم، وفي كل مكان حلوا به؛ فأعزهم الله، ونصرهم، وأثار بهم جوانب المعمورة، وما سوى هذا المنهج إلا موت وظلام، قال تعالى: أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا [الأنعام: ١٢٢].

وليس الانتساب لهذا المنهج بمجرد الدعاوى، وإنما بالصدق في أخذه بقوة، كما قال تعالى لبني إسرائيل: وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ [البقرة: ٦٣]. وكما قال تعالى لنبية يحيى عليه السلام: يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ۖ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا [مريم: ١٢].

السياسة نوعان: سياسة ظالمة؛ فالشريعة تحرمها، وسياسة عادلة تُخرج الحق من الظالم الفاجر، وهي من الشريعة، علمها من علمها، وخفيت على من خفيت عنه⁽¹⁾.

وما أبلغ ما قاله ابن تيمية في رسالته "السياسة الشرعية": "وهذه الرسالة مبنية على آيتين في كتاب الله: وهما قوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا أَلْمَانَتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ٥٨ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ۙ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْا إِلَى أَلْمَرِّ مِنْكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ ۖ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ءَلِّ ۖ خَيْرٌ ۚ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا [النساء: ٥٨-٥٩].

قال العلماء: نزلت الآية الأولى في ولادة الأمور؛ عليهم أن يؤدوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل، ونزلت الثانية في الرعية من الجيوش وغيرهم، عليهم أن يطيعوا أولي الأمر الفاعلين لذلك؛ في قسّمهم، وحكمهم، ومغازيهم، وغير ذلك؛ إلا أن يأمرؤا بمعصية الله، فإذا أمرؤا بمعصية الله؛ فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فإن تنازعوا في شيء؛ ردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وإن لم تفعل ولادة الأمر ذلك، أطيعوا فيما يأمرؤن به من طاعة الله ورسوله؛ لأن

(2) ابن تيمية، السياسة الشرعية، ط1، ص5-6، وهذه الرسالة موجودة ضمن مجموع الفتاوى (244/28).

(1) ابن القيم، بدائع الفوائد، ط1، (117/3)، والطرق الحكمية، ط1، ص7.

الخاتمة: وفيها النتائج والمقترحات:

أولاً: النتائج:

- 1- أن للمنهاج القرآني جوانب عدة شاملة لكل مناحي الحياة البشرية؛ مَنْ قبلها وعمل بها؛ نال السعادة في الدارين.
- 2- أن كل جانب من هذه الجوانب له معالم وأصول بينها القرآن أحسن بيان.
- 3- أن أهم هذه الجوانب هو الجانب العقدي؛ لأنه الأساس الذي تبنى عليه بقية الجوانب؛ لذا كان هو الغاية من دعوة الرسل الكرام عليهم الصلاة والسلام.
- 4- قد أسفر البحث عن أصول الجانب العقدي في القرآن الكريم: أن العقيدة الإسلامية متعددة الحجج والبراهين: برهان الفطرة، بعثة الرسل، شهادة الله تعالى وملائكته وأولو العلم، برهان العقل، البراهين الكونية.
- 5- تقرير العقيدة من خلال الأمثال القرآنية، والقصص القرآني، ودحض شبه المعاندين.
- 6- البدء في الدعوة بعقيدة التوحيد؛ لأنها أساس الإصلاح.
- 7- أصول الجانب العملي: ربط العمل بالعقيدة، وأن العمل الصالح يعين على تمام الأمور، وأن العمل الصالح لا يقبل إلا بشرطي: الإخلاص والمتابعة، وأن العمل من الإيمان، والحذر من الدنيا أن تصد عنه.
- 8- أصول الجانب الأخلاقي: لا يتم القيام بحق الله حتى يقوم بحقوق عباده، وأن القيام بحق الله يعين على القيام بحقوق عباده.

- 9- أصول الجانب الفقهي: ربط الأحكام بالإيمان والتقوى، وأن الأحكام الفقهية شاملة لجميع جوانب التشريع، ووجوب طاعة الرسول في بيان الأحكام.
- 10- أصول الجانب التربوي: القيام بحقوق الأخوة الإيمانية على أساس الإيمان والتقوى.
- 11- أصول الجانب الدعوي: خلاصتها: البصيرة، وحسن الطريقة.
- 12- أصول الجانب الدنيوي: طلبها مع الحذر من زهرتها، وأن الآخرة خير وأبقى.
- 13- أصول الجانب السياسي: تنظيم العلاقة بين الراعي والرعية: فالرعية تطيع في المعروف، والراعي يؤدي الأمانة، ويحكم بالعدل.

ثانياً: التوصيات والمقترحات:

- 1- يوصي الباحث بإفراد كل جانب من جوانب المنهاج المذكورة- والتي لم تذكر، وأشار إليها الباحث- بالبحث والدراسة من خلال آيات القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة؛ مشفوعة ببيان العلماء الراسخين.
- 2- ويوصي الباحث بإجراء دراسات مقارنة بين المنهاج القرآني والمنهاج التي سلكها البشر وأعرضوا عن القرآن؛ فضلوا ضلالاً بعيداً.
- 3- يقترح الباحث تصنيف رسالة مختصرة- كمقرر دراسي للنشء- تكون مشتملة على بيان جوانب المنهاج القرآني وأصوله؛ وذلك لتنشئة جيل يعرف أصول دينه؛ فيتمسك بها؛ لتكون- بإذن الله- عاصماً لهم في زمان الفتنة.
- 4- ويتم تدريس هذا المقرر في المدارس ومراكز



تحفيظ القرآن، وينشر في وسائل الإعلام؛ لتعميم
الفائدة.

المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية:

تحقيق ماهر الفحل، ط2، (الرياض: دار السلام، 1424هـ/2004م).

9- الزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، ط2، (دمشق: دار الفكر المعاصر، 1418).

10- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق سعد بن فواز الصميل، ط4، (السعودية: دار ابن الجوزي، 1435هـ).

11- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، القواعد الحسان لتفسير القرآن، ط1، (الرياض: مكتبة الرشد، 1420هـ/1999م).

12- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق مشهور بن حسن، ط1، (السعودية: (الخبر): دار ابن عفان، 1417هـ/1997م).

13- الأنصاري، فريد، أمجديات البحث في العلوم الشرعية (محاولة في التأصيل المنهجي)، ط1، (الدار البيضاء، منشورات الفرقان، 1417هـ/1996م).

14- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن - مع تكملة عطية محمد سالم، ط1، (بيروت: دار الفكر، 1415هـ/1995م).

15- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا، عادل عبد الحميد العدوي، ط1، (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1416هـ/1996م).

1- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد بن نوح، خطبة الحاجة، مكتبة المعارف، ط1، 1421هـ/2000م.

2- بدر، أحمد، أصول البحث العلمي ومناهجه، د.ط.، (دم، المكتبة الأكاديمية، د.ت).

3- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ط1، (السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية، 1418هـ).

4- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، منهاج السنة النبوية، تحقيق محمد رشاد سالم، طبعة لجامعة الإمام، (الرياض: دار الفضيلة، 1424هـ).

5- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، ط1، (الرياض: دار عالم الكتب، 1412هـ/1991م).

6- خصاونة، عماد عبد الكريم، منهج القرآن الكريم في عرض آيات الأحكام، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الخامس، العدد 3، 1430هـ/2009م.

7- الربيع، عبدالعزيز بن عبد الرحمن، البحث العلمي (حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه وكتابته وطابعته ومناقشته)، ط6، (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، 1433هـ/2012م).

8- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم،

23- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد سلامة، ط2، (الرياض: دار طيبة، 1420هـ/1999م).
24- الماوردي، علي بن محمد بن محمد، الأحكام السلطانية، د.ط، (القاهرة: دار الحديث، د.ت).
ثانيا: مراجع شبكة الإنترنت:

1- العلواني، طه جابر، "معالم في المنهج القرآني"، [https:// www. Arrabita.ma](https://www.Arrabita.ma)، موقع الرابطة المحمدية للعلماء، معالم في المنهج القرآني، استعرض بتاريخ 28 / 3 / 2016.

16- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، الرسالة التبوكية، تحقيق محمد جميل غازي، ط1، (جدة: مكتبة المدني، د.ت).

17- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط27، (بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، 1415هـ/1994م).

18- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، تحقيق علي بن محمد الدخيل الله، ط3، (الرياض: دار العاصمة، 1418هـ/1998م).

19- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية، تحقيق نايف بن أحمد الحمد، ط1، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1428هـ).

20- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق محمد المعتصم بالله، ط3، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1416هـ/1996م).

21- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ/1998م).

22- أبو عبيد، القاسم بن سلام، الإيمان، تحقيق الألباني، ط2، (بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ/1983م).